

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

27886 - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان كانا يقولان : إذا خير الرجل امرأته أو ملكها وافترقا من ذلك المجلس ولم يحدث شيئا فأمرها إلى زوجها .
(ش)